



ابن توفيق البعري

بسم الله الرحمن الرحيم

فتوى

المعاملات

اليوم: الإثنين

التاريخ: ١٠/٩/١٤٤٦ هـ

الموافق: ١٠/٣/٢٠٢٥ م

(إصلاح الدشوش والتلفزيونات) فتوى رقم (٦٤٤٣)

سائل يقول:

هل يجوز لمن يعمل في إصلاح الأجهزة الكهربائية أن يصلح الدشوش والتلفزيونات؟

الجواب:

لا يجوز له ذلك - فيما يظهر -؛ لأنها تستعمل في كثير من الأوقات في المنكرات كما هو معلوم، وفي إصلاحها تعاون على المنكر والإثم والمخالفة الشرعية، فقد قال تعالى:

﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [سورة المائدة: ٢].

أجاب عنه الشيخ

ابن توفيق البعري



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590